المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : درهمان ـ ثمن النسخة من السنوات الماضية : 3,00 دراهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب ستة أشهر	تعريفة الاشتراك في المغرب سنة	تعريفة الاشتراك في الخارج
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها ثمنه ، مصاريف الارسال حسبما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما	
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما	
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما	

يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة

التليفون (650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13)

حساب الشيك البريدي رقم 16 ـ 101 بالرباط

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

صفحة

نصوص عامة

القوات المسلحة الملكية. ـ تعيين رئيس المحكمة العسكرية الدائمة ونوابه.

مرسوم رقم 2.84.124 صادر في 22 من جمادى الاولى 1404 (25 فبراير 1984) يعين بموجبه رئيس ورؤساء نواب للمحكمة العسكرية الدائمة للقوات المسلحة الملكية خلال السنة القضائية 1984 223

نصوص خاصة

تعيين آمرين مساعدين بالاداء.

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 40.84 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتعيين آمر مساعد بالاداء 224

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 42.84 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتعيين آمر مساعد بالاداء 224

قرار لوزير النقل رقم 75.84 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء 224

قرار لوزير النقل رقم 125.84 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتغيير وتتميم القرار رقم 1143.81 الصادر في 22 من محرم 1402 (20 نوفمبر 1981) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم 225

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 92.84 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتغيير القرار رقم 196.83 الصادر في 15 من ربيع الاول 1403 (31 ديسمبر 1982) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم وبتفويض الموافقة على الصفقات .. 225

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 144.84 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتغيير القرار رقم 772.83 الصادر في 27 من شعبان 1403 (9 يونيو 1983) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء 226

قرار لوزير التجهيز رقم 95.84 صادر في 16 من ربيع الاول 1404 (21 ديسمبر 1983) بتتميم القرار رقم 1153.83 الصادر في 29 من ذي القعدة 1403 (8 سبتمبر 1983) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم 226

قرار لوزير التجهيز رقم 105.84 صادر في 26 من ربيع الاول 1404 (31 ديسمبر 1983) بتغيير القرار رقم 1213.81 الصادر في 18 من محرم 1402 (16 نوفمبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبه 227

قرار للوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان رقم 73.84 صادر في 28 من ربيع الاول 1404 (2 يناير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه 227

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير العدل رقم 192.84 صادر في 16 من ربيع الآخر 1404 (20 يناير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبه 228

قرار لوزير المالية رقم 210.84 صادر في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه 228

قرار لوزير المالية رقم 211.84 صادر في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه 228

قرار لوزير المالية رقم 212.84 صادر في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه 229

قرار لوزير المالية رقم 213.84 صادر في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه 230

قرار لوزير المالية رقم 214.84 صادر في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه 230

قرار لوزير المالية رقم 215.84 صادر في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه 231

تفويض الامضاء.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 66.84 صادر في 22 من ربيع الاول 1404 (27 ديسمبر 1983) بتفويض الامضاء 231

قرار لوزير التجهيز رقم 77.84 صادر في 14 من ربيع الآخر 1404 (18 يناير 1984) بتغيير وتتميم القرار رقم 916.83 الصادر في 14 من شوال 1403 (25 يوليو 1983) بتفويض الامضاء 232

قرار لوزير التجهيز رقم 84.84 صادر في 19 من ربيع الآخر 1404 (23 يناير 1984) بتغيير وتتميم القرار رقم 1293.81 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نوفمبر 1981) بتفويض الامضاء 232

قرار لوزير التجهيز رقم 85.84 صادر في 19 من ربيع الآخر 1404 (23 يناير 1984) بتغيير وتتميم القرار رقم 1294.81 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نوفمبر 1981) بتفويض الامضاء 232

قرار لوزير التجهيز رقم 133.84 صادر في 29 من ربيع الآخر 1404 (2 فبراير 1984) بتفويض الامضاء 233

قرار لوزير التجهيز رقم 134.84 صادر في 29 من ربيع الآخر 1404 (2 فبراير 1984) بتفويض الامضاء 233

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 93.84 صادر في 15 من ربيع الآخر 1404 (19 يناير 1984) بتفويض الامضاء 234

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 94.84 صادر في 15 من ربيع الآخر 1404 (19 يناير 1984) بتفويض الامضاء 234

البريد والمواصلات. – احداث شباك بريدي ملحق.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 189.84 صادر في 23 من ربيع الاول 1404 (28 ديسمبر 1983) باحداث شباك بريدي ملحق 234

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة العدل (ادارة السجون).

قرار لوزير العدل رقم 74.84 صادر في 25 من ربيع الاول 1404 (30 ديسمبر 1983) يغير بمقتضاه القرار رقم 1349.83 الصادر في 13 من ذي الحجة 1403 (21 سبتمبر 1983) بتعيين أعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الاسلاك التابعة لادارة السجون 235

وزارة التخطيط وتكوين الاطر والتكوين المهني.

قرار لوزير التخطيط وتكوين الاطر والتكوين المهني رقم 154.84 صادر في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984) بتنظيم مباراتين لتوظيف محررين اثنين (2) للادارات العمومية 235

وزارة التربية الوطنية.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 153.84 صادر في 4 جمادى الاولى 1404 (7 فبراير 1984) بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التعيين بناء على الشهادات في سلك مهندسي التطبيق 236

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 184.84 صادر في 10 جمادى الاولى 1404 (13 فبراير 1984) باجراء مباراتين لتوظيف محررين للادارات المركزية بكلية العلوم بتطوان 236

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 185.84 صادر في 10 جمادى الاولى 1404 (13 فبراير 1984) باجراء مباراتين لتوظيف أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية العلوم بتطوان 236

وزارة النقل.

قرار لوزير النقل رقم 155.84 صادر في 14 من ربيع الآخر 1404 (18 يناير 1984) بتعيين ممثلي الادارة لتمثيل الموظفين في حظيرة اللجنة الادارية المختصة ازاء الكتاب (شعبة الاختزال) التابعين لوزارة النقل 236

وزارة الشؤون الثقافية.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 141.84 صادر في 30 من ربيع الآخر 1404 (3 فبراير 1984) بتعيين أعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي وزارة الشؤون الثقافية 237

وزارة الشبيبة والرياضة.

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 142.84 صادر في 30 من ربيع الآخر 1404 (3 فبراير 1984) بتعيين ممثلي الادارة والموظفين المدعوين للاجتماع لمدة ست (6) سنوات ابتداء من 14 أكتوبر 1983 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لاسلاك وزارة الشبيبة والرياضة 239

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 88.84 صادر في 20 من ربيع الآخر 1404 (24 يناير 1984) بتتميم القرار رقم 678.68 الصادر في 22 نوفمبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة 242

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 103.84 صادر في 24 من ربيع الآخر 1404 (28 يناير 1984) بتحديد معادلة شهادة 243

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 139.84 صادر في 30 من ربيع الآخر 1404 (3 فبراير 1984) بتتميم القرار رقم 1149.74 الصادر في 18 من ذي القعدة 1394 (3 ديسمبر 1974) بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التعيين عن طريق المباراة في سلك المتصرفين المساعدين ... 243

الادارة العامة للامن الوطني.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 200.84 صادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) بتغيير القرار رقم 735.83 الصادر في 18 من شعبان 1403 (31 ماي 1983) باحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي المديرية العامة للامن الوطني 243

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 201.84 صادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) بتعيين ممثلي الادارة والموظفين المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين العاملين بالمديرية العامة للامن الوطني ابتداء من 14 أكتوبر 1983 لمدة ست (6) سنوات 244

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 199.84 صادر في 29 من ربيع الآخر 1404 (2 فبراير 1984) القاضي بتنظيم الامتحان المهني للحصول على دبلوم الكفاءة التقنية 245

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات 246

معاشات القوات المساعدة 248

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.84.124 صادر في 22 من جمادى الاولى 1404 (25 فبراير 1984) يعين بموجبه رئيس ورؤساء نواب للمحكمة العسكرية الدائمة للقوات المسلحة الملكية خلال السنة القضائية 1984.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.56.270 الصادر في 6 ربيع الآخر 1376 (10 نوفمبر 1956) بمثابة قانون العدل العسكري ، كما وقع تغييره أو تتميمه ولاسيما الفصول 11 و 12 و 20 و 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.164 الصادر في 24 من ذي القعدة 1378 (فاتح يونيو 1959) بالترخيص في الحياد عن أحكام الفصول 11 و 12 و 15 من الظهير الشريف الصادر في 6 ربيع الآخر 1376 (10 نوفمبر 1956) بمثابة قانون العدل العسكري ؛

وباقتراح من وزير العدل ،

يرسم ما ياتي :

فصل فريد

يعين القضاة الآتية أسماؤهم للقيام بمهام رئيس ورؤساء نواب للمحكمة العسكرية الدائمة للقوات المسلحة الملكية خلال السنة القضائية 1984 :

1 – لمحاكمة الجنود والمعاونين والفرسان وضباط الصف :

السيد محمد زنيبر ، المستشار بالمجلس الاعلى ، رئيسا ؛

السيدان : محمد أمزيان بن الصديق الوعماري ، المستشار بالمجلس الاعلى وعبد الكريم بنيس ، المستشار بمحكمة الاستيناف بالدار البيضاء ، رئيسين نائبين.

2 – لمحاكمة الضباط الى غاية درجة عقيد أو من في حكمه :

السيد محمد زنيبر ، المستشار بالمجلس الاعلى ، رئيسا ؛

السيدان : محمد امزيان بن الصديق الوعماري ، المستشار بالمجلس الاعلى وعبد الكريم بنيس ، المستشار بمحكمة الاستيناف بالدار البيضاء ، رئيسين نائبين.

3 – لمحاكمة الضباط من رتبتي كولونيل وجنرال :

السيد محمد المعروفي ، المستشار بالمجلس الاعلى ، رئيسا ؛

السيدان : محمد عباس البردعي ، المستشار بالمجلس الاعلى والعربي السميدة ، المستشار بمحكمة الاستيناف بأكادير ، رئيسين نائبين.

4 – لمحاكمة المدنيين الخاضعين لاختصاص المحكمة العسكرية الدائمة للقوات المسلحة الملكية والعسكريين المنتمين الى أحد الاصناف الثلاثة المبينة أعلاه

اذا كان بمعيتهم مدنيون فاعلون اصليون ومساهمون أو شركاء :

السيد محمد المعروفي ، المستشار بالمجلس الاعلى ، رئيسا ؛

السيدان : محمد عباس البردعي ، المستشار بالمجلس الاعلى والعربي السميدة ، المستشار بمحكمة الاستيناف بأكادير ، رئيسين نائبين.

وحرر بالرباط في 22 من جمادى الاولى 1404 (25 فبراير 1984).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 40.84 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد البشير الودغيري ، عامل اقليم تطوان ، آمرا مساعدا بأداء نفقات ميزانية وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية.

الفصل الثاني

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالاداء المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منها.

الفصل الثالث

يعين محاسبا للعمليات المشار اليها أعلاه محصل المالية باقليم تطوان.

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 128.83 الصادر في 17 من ربيع الآخر 1403 (فاتح فبراير 1983) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

وحرر بالرباط في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983)

الامضاء : عباس الفاسي.

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 42.84 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد علي لكبيري ، عامل اقليم الرشيدية ، آمرا مساعدا بأداء نفقات ميزانية وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية.

الفصل الثاني

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالاداء المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منها.

الفصل الثالث

يعين محاسبا للعمليات المشار اليها أعلاه محصل المالية باقليم الرشيدية.

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 422.83 الصادر في 18 من ربيع الاول 1403 (3 يناير 1983) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

وحرر بالرباط في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983)

الامضاء : عباس الفاسي.

قرار لوزير النقل رقم 75.84 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء.

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماى 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول. – يعين الموظفون الآتية أسماؤهم آمرين مساعدين بالاداء :

العمالات والاقاليم والدوائر	بيان الميزانية ونوع النفقات	الآمرون المساعدون بالاداء	المحاسبون المكلفون
		السادة :	
مكناس.	الميزانية العامة.	بناصر حوباين ، نائب مندوب وزارة النقل بمكناس.	محصل المالية بمكناس.
تازة.	كذلك	لحبيب فيلالي ، نائب مندوب وزارة النقل بتازة.	محصل المالية بتازة.
بوعرفة.	كذلك	محمود محمودي ، نائب مندوب وزارة النقل ببوعرفة.	محصل المالية ببوعرفة.
الجديدة.	كذلك	المصطفى لغتيمي ، نائب مندوب وزارة النقل بالجديدة.	محصل المالية بالجديدة.
الصويرة.	كذلك	احمد بورفيح ، نائب مندوب وزارة النقل بالصويرة.	محصل المالية بالصويرة.
آسفي.	كذلك	المصطفى الشومي ، نائب مندوب وزارة النقل بآسفي.	محصل المالية بآسفي.
بني ملال.	كذلك	مصطفى واسو ، نائب مندوب وزارة النقل ببني ملال.	محصل المالية ببني ملال.
سطات.	كذلك	محمد شبروى ، نائب مندوب وزارة النقل بسطات.	محصل المالية بسطات.
خريبكة.	كذلك	الحسين هموش ، نائب مندوب وزارة النقل بخريبكة.	محصل المالية بخريبكة.
الرشيدية.	كذلك	محمد المليلي ، نائب مندوب وزارة النقل بالرشيدية.	محصل المالية بالرشيدية.
ورزازات.	كذلك	احمد أكورام ، نائب مندوب وزارة النقل بورزازات.	محصل المالية بورزازات.
ايفني.	كذلك	محمد موتيح ، نائب مندوب وزارة النقل بايفني.	محصل المالية بتزنيت.
طانطان.	كذلك	بوشتى مسعيد ، نائب مندوب وزارة النقل بطانطان.	محصل المالية بطانطان.
الداخلة.	كذلك	محمد جابر ، نائب مندوب وزارة النقل بالداخلة.	محصل المالية بالداخلة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني. – تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمرين المساعدين بالاداء المشار اليهم في الفصل الاول اعلاه ، ابواب الميزانية التي يقومون بأداء النفقات منها.

الفصل الثالث. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983).

الامضاء : المنصوري بن علي.

قرار لوزير النقل رقم 125.84 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتغيير وتتميم القرار رقم 1143.81 الصادر في 22 من محرم 1402 (20 نوفمبر 1981) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم.

ان وزير النقل ،

بناء على القرار رقم 1143.81 الصادر في 22 من محرم 1402 (20 نوفمبر 1981) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير ويتمم على الوجه التالي الفصل الاول من القرار رقم 1143.81 المشار اليه اعلاه الصادر في 22 من محرم 1402 (20 نوفمبر 1981) :

« الفصل الاول. – يعين الموظفون الآتية أسماؤهم آمرين « مساعدين بالاداء ونوابا لهم :

العمالات والاقاليم	بيان الميزانية ونوع النفقات	الآمرون المساعدون بالاداء	النواب	المحاسبون المكلفون
عمالة الرباط. عمالة سلا. عمالة الصخيرات – تمارة. اقليم الخميسات. اقليم القنيطرة. اقليم ابن سليمان.	الميزانية العامة	السيد عبد السلام بنحدوش ، مهندس الدولة ، النائب الجهوي لوزارة النقل بالرباط.	السيد محمد الشيخ ، مهندس التطبيق.	محصل المالية بالرباط.
اقليم الحسيمة.	الميزانية العامة	السيد بوزكرى المنصور ، المهندس الرئيسي ، النائب الجهوي لوزارة النقل بالحسيمة.	السيد بوجمعة الشيلاني ، المساعد التقني المختص.	محصل المالية بالحسيمة.

(الباقي لا تغيير فيه).

الفصل الثاني. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

وحرر بالرباط في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983).

الامضاء : المنصوري بن علي.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 92.84 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتغيير القرار رقم 196.83 الصادر في 15 من ربيع الاول 1403 (31 ديسمبر 1982) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم وبتفويض الموافقة على الصفقات.

ان وزير الصحة العمومية ،

بناء على القرار رقم 196.83 الصادر في 15 من ربيع الاول 1403 (31 ديسمبر 1982) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم وبتفويض الموافقة على الصفقات ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير على الوجه التالي الفصل الاول من القرار رقم 196.83 المشار اليه أعلاه ، الصادر في 15 من ربيع الاول 1403 (31 ديسمبر 1982) :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« الفصل الاول. – يعين السادة الآتية اسماؤهم ..... « ..... السنة المالية 1983 :

العمالات والاقاليم	الآمرون المساعدون بالاداء	النواب	قحصل المالية
تيزنيت.	الدكتور التهامي الصوفي ، الطبيب الرئيس لاقليم تيزنيت	السيد محمد الحميري ، المتصرف المقتصد لاقليم تيزنيت.	مكتب تحصيل المالية بتيزنيت

(الباقي لا تغيير فيه).

الفصل الثاني. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983).
الامضاء : الدكتور رحال الزحالي.

أطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 144.84 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتغيير القرار رقم 772.83 الصادر في 27 من شعبان 1403 (9 يونيو 1983) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء.

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطني ،

بناء على قرار وزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 772.83 الصادر في 27 من شعبان 1403 (9 يونيو 1983) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير على الوجه التالي الفصل الاول من القرار رقم 772.83 المشار اليه اعلاه الصادر في 27 من شعبان 1403 (9 يونيو 1983) :

« الفصل الاول. – يعين الموظفون الآتية اسماؤهم آمرين « مساعدين بصرف اعتمادات الحساب الخاص بالخزينة رقم 35 – 35 « (الصندوق الوطني لشراء وتجهيز الاراضي) المفوضة اليهم من « لدن وزير السكنى واعداد التراب الوطني :

دوائر الاختصاص	بيان الآمرين المساعدين	المحاسب المكلف
المندوبية الاقليمية لتريبكة	السيد سعيد علواني ، المهندس المعماري ، المندوب.	محصل المالية بتريبكة.
المندوبية الاقليمية لآسفي	السيد مصطفى الناصري الفاسي ، المهندس المعماري ، المندوب.	محصل المالية بآسفي.
المندوبية الاقليمية لسطات	السيد بوبكر التازي المهندس المعماري ، المندوب.	محصل المالية بسطات.

(الباقي لا تغيير فيه).

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من 25 صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983).

وحرر بالرباط في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983).
الامضاء : المفضل لحلو.

قرار لوزير التجهيز رقم 95.84 صادر في 16 من ربيع الاول 1404 (21 ديسمبر 1983) بتتميم القرار رقم 1153.83 الصادر في 29 من ذي القعدة 1403 (8 سبتمبر 1983) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم.

ان وزير التجهيز ،

بناء على قرار وزير التجهيز رقم 1153.83 الصادر في 29 من ذي القعدة 1403 (8 سبتمبر 1983) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يتمم على الوجه التالي الفصل الاول من قرار وزير التجهيز رقم 1153.83 المشار اليه أعلاه الصادر في 29 من ذي القعدة 1403 (8 سبتمبر 1983) :

« الفصل الاول. – يعين الموظفون الآتية اسماؤهم آمرين مساعدين ونوابا لهم لصرف الاعتمادات المفوضة اليهم من لدن وزير التجهيز من ميزانية وزارة التجهيز :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

العمالات والاقاليم	الآمرون المساعدون بالاداء	النواب	محاسبو الربط	المحاسبون المكلفون
مجموع المملكة	السيد المهدي بن زكري ، مدير التجهيزات المالية بالرباط	السادة : محمد جلالي والحسين بوفوس وعبد المجيد الديوري ، المهندسون ومحمد بيلغة المتصرف.	محصل المالية بالرباط	محصل المالية بالرباط

(الباقي لا تغيير فيه).

الفصل الثاني. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من ربيع الاول 1404 (21 ديسمبر 1983).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير التجهيز رقم 105.84 صادر في 26 من ربيع الاول 1404 (31 ديسمبر 1983) بتغيير القرار رقم 1213.81 الصادر في 18 من محرم 1402 (16 نوفمبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبه.

ان وزير التجهيز ،

بناء على قرار وزير التجهيز رقم 1213.81 الصادر في 18 من محرم 1402 (16 نوفمبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير على الوجه التالي الفصل الاول من قرار وزير التجهيز رقم 1213.81 الصادر في 18 من محرم 1402 (16 نوفمبر 1981) :

« الفصل الاول. – يعين الموظفون الآتية أسماؤهم الاول آمرا مساعدا والاخران نائبين له لصرف الاعتمادات المفوضة اليهم من لدن وزير التجهيز من ميزانية وزارة التجهيز :

دائرة الاختصاص	الآمر المساعد بالاداء	النواب	المحاسب المكلف
الدار البيضاء	السيد محمد فاسي فهري ، مدير المدرسة الوطنية للاشغال العمومية والمواصلات بالدار البيضاء	السيدان : محمد اللغميش ، المهندس وفاطمي بركاش ، الاستاذ المحاضر	مكتب الاداءات الجهوي التابع للخزينة بالدار البيضاء

الفصل الثاني. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من ربيع الاول 1404 (31 ديسمبر 1983).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان رقم 73.84 صادر في 28 من ربيع الاول 1404 (2 يناير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه.

ان الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكي رقم 380.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على منشور وزير المالية رقم 1145/د/307 الصادر في 24 يونيو 1965 بتكليف المصلحة الميكانوغرافية اداء النفقات القارة ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد محمد ميرات ، المفتش الاقليمي ، رئيس قسم الامر بالاداء والمعالجة الاعلامية بالرباط ، آمرا مساعدا بأداء نفقات الموظفين المقتطعة من الاعتمادات المفوضة اليه من لدن الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان (الباب 59 من الميزانية العامة للسنة المالية 1984).

الفصل الثاني

ينوب السيد محمد لطفي ، رئيس المصلحة ، والسادة : موحا غزالي ، المفتش ، وعبد الرحمان الزفاطي ، الكاتب الممتاز ، وابراهيم اكسيم ، الكاتب ، عن السيد محمد ميرات اذا تغيب أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ربيع الاول 1404 (2 يناير 1984)

الامضاء : أحمد بلحاج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير العدل رقم 192.84 صادر في 16 من ربيع الآخر 1404 (20 يناير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبه.

ان وزير العدل ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد أحمد بوصفيحة ، عامل اقليم فجيج ، آمرا مساعدا بأداء نفقات ميزانية وزارة العدل.

الفصل الثاني

ينوب السيد عبد الكريم أبويعلي ، الكاتب العام لاقليم فجيج ، عن السيد أحمد بوصفيحة اذا تغيب أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالاداء المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار ، أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منها.

الفصل الرابع

يعين محاسبا للعمليات المشار اليها أعلاه محصل المالية ببوعرفة.

الفصل الخامس

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 467.82 الصادر في 24 من ربيع الاول 1402 (20 يناير 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبه.

وحرر بالرباط في 16 من ربيع الآخر 1404 (20 يناير 1984)

الامضاء : مصطفى بن العربي العلوي

قرار لوزير المالية رقم 210.84 صادر في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ابتداء من فاتح يناير 1984 ، يعين السيد محمد السقاط ، مدير ادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ، آمرا مساعدا بأداء النفقات الخاصة بميزانية التجهيز لسنة 1984 (الباب 12 ، الفصل 2 ، الفقرات 1 و 2 و 3) :

الباب 12 : الفصل 2 ، الفقرة 1 ، السطر 1 ، شراء الاراضي والمباني ؛

الباب 12 : الفصل 2 ، الفقرة 1 ، السطر 2 ، بناء وترميم المباني ؛

الباب 12 : الفصل 2 ، الفقرة 1 ، السطر 3 ، نفقات التأسيس الاولي ؛

الباب 12 : الفصل 2 ، الفقرة 1 ، السطر 4 ، شراء المعدات الخاصة ؛

الباب 12 : الفصل 2 ، الفقرة 1 السطر 5 ، شراء السيارات ؛

الباب 12 : الفصل 2 ، الفقرة 2 ، – التجهيز الاعلامي ؛

الباب 12 : الفصل 2 ، الفقرة 3 ، – برنامج مكافحة الغش.

الفصل الثاني

ينوب السادة : نور الدين العمري ، مدير الشؤون العامة والابحاث والمنازعات ومحمد ممدوح ، رئيس قسم الشؤون الادارية والعامة وعبد الحميد العلمي شهبون ، رئيس المصلحة الادارية ومولاي العربي العلوي ، رئيس مكتب المعدات وعبد الاله بنعمر ، المفتش بمكتب الحسابات ، عن السيد محمد السقاط اذا تغيب أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصل الاول أعلاه هو رئيس المكتب الجهوي للدار البيضاء.

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري

قرار لوزير المالية رقم 211.84 صادر في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد محمد ميرات ، المفتش الاقليمي الرئيس ، رئيس القسم الميكانوغرافي والمعالجات الاعلامية ، آمرا مساعدا بأداء نفقات الميزانية العامة من الابواب الآتية :

الباب 49 : الفصل 1 ، الفقرة 0 ، المرتبات والاجور والتعويضات القارة للموظفين الرسميين ؛

الباب 49 : الفصل 2 ، – ، الاجور والتعويضات القارة للموظفين المؤقتين الاداريين ؛

الباب 49 : الفصل 2 ، الفقرة 1 ، الاعوان الدائمون ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الباب 49 : الفصل 2 ، الفقرة 3 ، أعوان المتابعة المؤقتون الزائدون على العدد ؛

الباب 49 : الفصل 3 ، – ، الاجور والتعويضات القارة للموظفين القائمين بأشغال الصيانة ؛

الباب 49 : الفصل 3 ، الفقرة 1 ، الموظفون العملة الدائمون ذوو الاجور اليومية أو الشهرية ؛

الباب 49 : الفصل 3 ، الفقرة 2 ، الموظفون العملة غير الدائمين ذوو الاجور اليومية او الشهرية ؛

الباب 49 : الفصل 5 ، الفقرة 0 ، مرتبات المدعوين للخدمة المدنية.

الفصل الثاني

ينوب السادة : محمد لطفي ، المفتش الاقليمي الرئيس ، وسعيد زرقان ، المفتش ، واحمد البرى ، المفتش ، ولحسن الوردى ، الكاتب الممتاز ، والتهامي باعلي ، الكاتب ، عن السيد محمد ميرات اذا تغيب او عاقه عائق.

الفصل الثالث

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصل الاول أعلاه هو مدير الخزينة العامة.

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى

قرار لوزير المالية رقم 212.84 صادر في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد محمد السقاط ، مدير ادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ، آمرا مساعدا بأداء نفقات الميزانية العامة من الابواب الآتية :

الباب 50 : الفصل 1 ، الفقرة 1 ، الضرائب والرسوم ؛

الباب 50 : الفصل 1 ، الفقرة 2 ، الاكرية والتكاليف الكرائية غير الجبائية ؛

الباب 50 : الفصل 1 ، الفقرة 3 ، الترميم والصيانة ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 1 ، شراء وتجديد الاثاث والمعدات ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 2 ، صيانة واصلاح وكراء الاثاث والمعدات ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 3 ، الطبع ومصاريف المكتب والمكتبة والنشر ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 4 ، الرسوم البريدية ومصاريف الارسال ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 9 ، التدفئة ؛

الباب 50 : الفصل 3 ، الفقرة 1 ، شراء واستبدال السيارات ؛

الباب 50 : الفصل 3 ، الفقرة 2 ، تسيير السيارات ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 1 ، مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 2 ، التعويض عن التنقل وتحويل الاقامة داخل المغرب ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 5 ، التعويضات الكيلومترية ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 6 ، مصاريف نقل المعدات والاموال ؛

الباب 50 : الفصل 7 ، الفقرة 2 ، النفقات المختلفة للتسيير ؛

الباب 50 : الفصل 10 ، الفقرة 1 ، اللباس والتخييم والتجهيز ؛

الباب 50 : الفصل 10 ، الفقرة 2 ، العتاد ؛

الباب 50 : الفصل 10 ، الفقرة 3 ، تسيير وصيانة الزوارق الخاصة بالمراقبة الجمركية ؛

الباب 50 : الفصل 10 ، الفقرة 4 ، شراء المعدات واللوازم التقنية ؛

الباب 52 : الفصل 08 ، الفقرة 0 ، رد رسوم الجمرك تشجيعا للاستثمار ؛

الباب 52 : الفصل 09 ، اداءات مختلفة الاغراض ورد الرسوم والارجاعات.

الفصل الثاني

ينوب السادة : نور الدين العمرى ، مدير الشؤون العامة والابحاث والمنازعات ومحمد ممدوح ، رئيس قسم الشؤون الادارية والعامة وعبد الحميد العلمي شهبون ، رئيس المصلحة الادارية ومولاى العربي العلوى ، رئيس مكتب المعدات ، وعبد الاله بنعمر ، مفتش مكتب الحسابات ، عن السيد محمد السقاط اذا تغيب أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصل الاول أعلاه هو رئيس مكتب الاداء الجهوى للدار البيضاء.

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 213.84 صادر في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد محمد المدغري العلوي ، مدير الضرائب ، آمرا مساعدا بأداء نفقات ميزانية التسيير لسنة 1984 :

الباب 50 : الفصل 1 ، الفقرة 2 ، الاكرية والتكاليف الكرائية غير الجبائية ؛

الباب 50 : الفصل 1 ، الفقرة 3 ، الترميم والصيانة ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 1 ، شراء واستبدال الاثاث والمعدات ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 2 ، صيانة واصلاح وكراء الاثاث والمعدات ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 3 ، الطبع ومصاريف المكتب والمكتبة والنشر ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 9 ، التدفئة ؛

الباب 50 : الفصل 3 ، الفقرة 1 ، شراء واستبدال السيارات ؛

الباب 50 : الفصل 3 ، الفقرة 2 ، تسيير السيارات ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 1 ، مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 2 ، التعويض عن التنقل وتحويل الاقامة داخل المغرب ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 5 ، التعويضات الكيلومترية ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 6 ، مصاريف نقل المعدات والاموال ؛

الباب 50 : الفصل 9 ، الفقرة 1 ، المصاريف المتعلقة بتدبير الضرائب والنفقات المختلفة ومصاريف الدراسات ؛

الباب 52 : الفصل 06 ، شراء التنابر الجبائية ؛

الباب 52 : الفصل 07 ، المكافأة التي تعطى للموزعين المساعدين للتمبر.

الفصل الثاني

ينوب السيدان : عبد العالي بن بريك ، رئيس قسم الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها والعربي كنون ، رئيس قسم التسجيل والتمبر ، عن السيد محمد العلوي المدغري اذا تغيب أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصل الاول أعلاه هو محصل المالية بالرباط.

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري

قرار لوزير المالية رقم 214.84 صادر في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد خالد القادري ، مدير املاك الدولة ، آمرا مساعدا بأداء نفقات ميزانية التسيير لسنة 1984 :

الباب 50 : الفصل 1 ، الفقرة 2 ، الاكرية والتحملات الكرائية غير الجبائية ؛

الباب 50 : الفصل 1 ، الفقرة 3 ، الترميم والصيانة ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 1 ، شراء واستبدال الاثاث والمعدات ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 2 ، صيانة واصلاح وكراء الاثاث والمعدات ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 3 ، الطبع ومصاريف المكتب والمكتبة والنشر ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 9 ، التدفئة ؛

الباب 50 : الفصل 3 ، الفقرة 1 ، شراء واستبدال السيارات ؛

الباب 50 : الفصل 3 ، الفقرة 2 ، تسيير السيارات ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 1 ، مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 2 ، التعويض عن التنقل وتحويل الاقامة داخل المغرب ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 5 ، التعويضات الكيلومترية ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 6 ، مصاريف نقل المعدات والاموال ؛

الباب 50 : الفصل 8 ، الفقرة 1 ، المصاريف المتعلقة بمعاينة وبتحديد وتحفيظ عقارات املاك الدولة ؛

الباب 50 : الفصل 8 ، الفقرة 2 ، مصاريف تسيير وصيانة عقارات الدولة غير المخصصة وعقارات الدولة الجماعية ؛

الباب 50 : الفصل 8 ، الفقرة 3 ، النفقات المتعلقة بالبيوعات والاكرية العمومية ؛

الباب 50 : الفصل 8 ، الفقرة 4 ، مصاريف تسيير شؤون الوصايا والتركات الشاغرة ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الباب 50 : الفصل 8 ، الفقرة 5 ، ارجاع الحقوق الارثية التى آلت الى الخزينة بغير استحقاق.

الفصل الثانى

ينوب السيدان : عبد الرحمان البردعى ، رئيس قسم ادارة الاملاك ومحمد حركات ، رئيس قسم الاقتناءات العقارية ، عن السيد خالد القادرى اذا تغيب أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها فى الفصل الاول أعلاه هو محصل المالية بالرباط.

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984)
الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى

قرار لوزير المالية رقم 215.84 صادر فى 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يعين السيد عبد الكريم المشرافى ، مدير العمليات المتعلقة بالميزانية وذات الصبغة البنكية ، آمرا مساعدا بأداء نفقات ميزانية التسيير لسنة 1984 :

الباب 50 : الفصل 1 ، الفقرة 2 ، الاكرية والتكاليف الكرائية غير الجبائية ؛

الباب 50 : الفصل 1 ، الفقرة 3 ، الترميم والصيانة ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 1 ، شراء واستبدال الاثاث والمعدات ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 2 ، صيانة واصلاح وكراء الاثاث والمعدات ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 3 ، الطبع ومصاريف المكتب والمكتبة والنشر ؛

الباب 50 : الفصل 2 ، الفقرة 9 ، التدفئة ؛

الباب 50 : الفصل 3 ، الفقرة 1 ، شراء واستبدال السيارات ؛

الباب 50 : الفصل 3 ، الفقرة 2 ، تسيير السيارات ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 1 ، مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 2 ، التعويض عن التنقل وتحويل الاقامة داخل المغرب ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 5 ، التعويضات الكيلومترية ؛

الباب 50 : الفصل 4 ، الفقرة 6 ، مصاريف نقل المعدات والاموال ؛

الباب 50 : الفصل 7 ، الفقرة 2 ، النفقات المختلفة للتسيير ؛

الباب 50 : الفصل 11 ، الفقرة 01 ، تسيير الحسابات الجارية البريدية لمحاسبى الخزينة ومصاريف تسوية النفقات العامة بالخارج ؛

الباب 50 : الفصل 11 ، الفقرة 02 ، التعويضات الجزافية التى تمنح للمساعدين على تحصيل الضرائب.

الفصل الثانى

ينوب السيد عبد القادر بنحيدة ، رئيس المصلحة الادارية ، عن السيد عبد الكريم المشرافى اذا تغيب أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها فى الفصل الاول أعلاه هو محصل المالية بالرباط.

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984)
الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 66.84 صادر في 22 من ربيع الاول 1404 (27 ديسمبر 1983) بتفويض الامضاء.

ان المدير العام للامن الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.56.115 الصادر في 5 شوال 1375 (16 ماي 1956) بشأن المديرية العامة للامن الوطني ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.164 الصادر في 29 من ذي الحجة 1377 (17 يوليو 1958) ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.268 الصادر في 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ، ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلـــي :

الفصل الاول

يفوض الـى السيد محمد تدلاوي فوز ، المراقب العام للامن الوطني ، الامضاء أو التأشير نيابة عن المدير العام للامن الوطني على جميع الاوامر بصرف أو تحويل الاعتمادات وعلى الاوراق المثبتة للنفقات وبوجه عام على جميع الاوراق الحسابية المتعلقة بميزانية الادارة العامة للامن الوطني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 1331.79 الصادر في 18 من محرم 1400 (8 ديسمبر 1979) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 22 من ربيع الاول 1404 (27 ديسمبر 1983)

الامضاء : حميد البخاري.

قرار لوزير التجهيز رقم 77.84 صادر في 14 من ربيع الآخر 1404 (18 يناير 1984) بتغيير وتتميم القرار رقم 916.83 الصادر في 14 من شوال 1403 (25 يوليو 1983) بتفويض الامضاء.

ان وزير التجهيز ،

بناء على قرار وزير التجهيز رقم 916.83 الصادر في 14 من شوال 1403 (25 يوليو 1983) بتفويض الامضاء ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير ويتمم على الوجه التالي الفصل الاول من القرار رقم 916.83 المشار اليه أعلاه الصادر في 14 من شوال 1403 (25 يوليو 1983) :

« الفصل الاول. – يفوض الى السادة المديرين الجهويين والاقليميين
« الآتية أسماؤهم :

« عبد العالي أولحاج ، المدير الجهوي لمنطقة الشمال الغربي ؛
« طريق قيس بتريك شبشيب ، المدير الاقليمي بطنجة ؛
« محمد الامراني ، المدير الاقليمي بطاطا ؛
« محمد بشيري ، المدير الجهوي بمنطقة تانسيفت ؛
« محمد سجيب ، المدير الجهوي لمنطقة الوسط الجنوبي ؛
« الشافعي بلمقدم ، المدير الجهوي لمنطقة الوسط ؛
« محمد بلوشي ، المدير الاقليمي بتارودانت ؛
« محمد مغراوي ، المدير الاقليمي ببولمان ؛
« محمد احجام ، المدير الاقليمي بالعيون وبوجدور ؛
« أحمد علام ، المدير الاقليمي بالجديدة ؛
« حميد المونن ، المدير الاقليمي بفكيك ؛
« رشيد بلخو ، المدير الاقليمي بيفرن ؛
« عبد الجبار اليوسفي ، المدير الاقليمي بطاذطان ؛
« عدي شجري ، المدير الاقليمي بكلميم ؛
« عبد القادر شرود ، المدير الاقليمي بالسمارة ،
« الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التجهيز على الوثائق المتعلقة بتدبير
« شؤون الموظفين الرسميين التابعين لمديريتهم والمبينة فيما يلي :
« – الاجازات الادارية والمرضية ما عدا الاجازات الخاصة برؤساء الاقسام
« والمصالح ؛
« – ملفات اصابات العمل ؛
« – التعويضات العائلية والتعويض الاستثنائي عن السكن وتعويضات
« موزعي المكالمات الهاتفية. »

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1404 (18 يناير 1984)

الامضاء : محمد القباج.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير التجهيز رقم 84.84 صادر في 19 من ربيع الآخر 1404 (23 يناير 1984) بتغيير وتتميم القرار رقم 1293.81 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نوفمبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير التجهيز ،

بناء على قرار وزير التجهيز رقم 1293.81 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نوفمبر 1981) بتفويض الامضاء ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير ويتمم على الوجه التالي الفصل الاول من القرار رقم 1293.81 المشار اليه أعلاه الصادر في 7 محرم 1402 (5 نوفمبر 1981) :

« الفصل الاول. – يفوض الى الموظفين الآتية اسماؤهم ،
« الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التجهيز على الاوامر الصادرة
« للاعوان التابعين لهم للقيام بمأموريات داخل المغرب :

الاسماء الشخصية والعائلية	الدرجة	المهام
	مديرية الطرق والسير على الطرق	
السادة :		
رشيد بلخو	مهندس الدولة	المدير الاقليمي ببفرن
عبد الجبار اليوسفي	كذلك	المدير الاقليمي بطانطان
عبد القادر شرود	كذلك	المدير الاقليمي بالسمارة
	مديرية مينائي الدار البيضاء والمحمدية	
بنعمر لمين	مهندس الدولة	رئيس قسم التجهيزات الاساسية

(الباقي لا تغيير فيه).

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الآخر 1404 (23 يناير 1984)

الامضاء : محمد القباج.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير التجهيز رقم 85.84 صادر في 19 من ربيع الآخر 1404 (23 يناير 1984) بتغيير وتتميم القرار رقم 1294.81 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نوفمبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير التجهيز ،

بناء على قرار وزير التجهيز رقم 1294.81 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نوفمبر 1981) بتفويض الامضاء ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير ويتمم على الوجه التالي الفصل الاول من القرار رقم 1294.81 المشار اليه أعلاه الصادر في 7 محرم 1402 (5 نوفمبر 1981) :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« الفصل الاول. – يفوض الى الموظفين الآتية أسماؤهم ،
« الامضاء او التأشير نيابة عن وزير التجهيز على جميع الوثائق
« المتعلقة بتدبير شؤون الموظفين المياومين التابعين لسلطتهم :

الاسماء الشخصية والعائلية	الدرجة	المهام
السادة :	مديرية الطرق والسير على الطرق	
رشيد بلخو	مهندس الدولة	المدير الاقليمي ببفرن
عبد الجبار اليوسفي	كذلك	المدير الاقليمي بطانطان
عبد القادر شرود	كذلك	المدير الاقليمي بالسمارة
	مديرية ميناني الدار البيضاء والمحمدية	
بنعمر لمين	مهندس الدولة	رئيس قسم التجهيزات الاساسية

(الباقي لا تغيير فيه).

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الآخر 1404 (23 يناير 1984).
الامضاء : محمد القباج.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير التجهيز رقم 133.84 صادر في 29 من ربيع الآخر 1404 (2 فبراير 1984) بتفويض الامضاء.

ان وزير التجهيز ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.83.334 الصادر في 24 من صفر 1404 (30 نوفمبر 1983) بتعيين أعضاء الحكومة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد العالي أولحاج ، مدير التجهيزات العامة بالنيابة ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التجهيز على الوثائق المتعلقة بتدبير شؤون الموظفين الرسميين التابعين لمديرية التجهيزات العامة والمبينة فيما يلي :

– الاجازات الادارية والمرضية ما عدا الاجازات الخاصة بالمدير وبرؤساء الاقسام والمصالح ؛
– ملفات اصابات العمل ؛
– التعويضات العائلية والتعويض الاستثنائي عن السكن وتعويضات موزعي المكالمات الهاتفية ؛
– الانتقال داخل المديرية ما عدا فيما يخص رؤساء الاقسام والمصالح، والاطر المنتمية الى السلم 10 وما يليه.

الفصل الثاني

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 794.82 الصادر في 17 من رمضان 1402 (9 يوليو 1982) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 29 من ربيع الآخر 1404 (2 فبراير 1984)
الامضاء : محمد القباج.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

الفصل الثاني

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 912.83 الصادر في 14 من شوال 1403 (25 يوليو 1983).

وحرر بالرباط في 29 من ربيع الآخر 1404 (2 فبراير 1984)
الامضاء : محمد القباج.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير التجهيز رقم 134.84 صادر في 29 من ربيع الآخر 1404 (2 فبراير 1984) بتفويض الامضاء.

ان وزير التجهيز ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.83.334 الصادر في 24 من صفر 1404 (30 نوفمبر 1983) بتعيين أعضاء الحكومة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد العالي أولحاج ، مدير التجهيزات العامة بالنيابة ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التجهيز على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة لمديرية التجهيزات العامة ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية وكذا التصرفات التالية :

– الموافقة على الصفقات المبرمة عن طريق المناقصة اذا كان مبلغها يفوق 3.000.000 درهم ؛
– الموافقة على الصفقات المبرمة عن طريق طلبات العروض اذا كان مبلغها يفوق 3.000.000 درهم ؛
– الموافقة على الصفقات المبرمة عن طريق الاتفاق المباشر اذا كان مبلغها يفوق 200.000 درهم أو 400.000 درهم اذا أبرمت الصفقة عن طريق منافسة ؛
– اتخاذ المقررات الممنوحة بموجبها تعويضات يفوق مبلغها 50.000 درهم لتسوية المطالبات التي يقدمها المقاولون أو المزودون ؛
– ابرام العقود تنفيذا لاتفاقيات التعاون الاداري والتقني ؛
– اتخاذ القرارات أو المقررات أو ابرام العقود الخاصة المتعلقة بتعيين الموظفين غير المياومين أو اعفائهم أو الحاقهم أو توقيفهم مؤقتا عن العمل ؛
– اتخاذ المقررات المتعلقة بايجار ملك الدولة العام ؛
– العقوبات الصادرة على الموظفين غير عقوبات الدرجة الاولى.

الفصل الثاني

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 794.82 الصادر في 17 من رمضان 1402 (9 يوليو 1982) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 29 من ربيع الآخر 1404 (2 فبراير 1984)
الامضاء : محمد القباج.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 93.84 صادر في 15 من ربيع الآخر 1404 (19 يناير 1984) بتفويض الامضاء.

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.83.334 الصادر في 24 من صفر 1404 (30 نوفمبر 1983) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر في 9 صفر 1378 (25 اغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 أغسطس 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بالماموريات ، كما وقع تتميمه وتغييره ،

يقرر ما يلـــي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الاله بنزاكور ، المندوب الاقليمي لوزارة السكنى واعداد التراب الوطني بفاس ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير السكنى واعداد التراب الوطني على أوامر للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية الاقليمية لوزارة السكنى واعداد التراب الوطني بفاس.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من ربيع الآخر 1404 (19 يناير 1984)

الامضاء : الفضل لحلو.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمـد كريـم العمراني.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 94.84 صادر في 15 من ربيع الآخر 1404 (19 يناير 1984) بتفويض الامضاء.

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.83.334 الصادر في 24 من صفر 1404 (30 نوفمبر 1983) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه وتغييره ،

يقرر ما يلـــي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الاله بنزاكور ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى واعداد التراب الوطني بفاس ، الموافقة على الصفقات التي تبرمها المندوبية الاقليمية لوزارة السكنى واعداد التراب الوطني بفاس في حدود دائرة اختصاصها ، إذا كان مبلغها لا يفوق خمسمائة الف (500.000) درهم.

الفصل الثاني

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 257.82 الصادر في 26 من ربيع الاول 1402 (22 يناير 1982) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 15 من ربيع الآخر 1404 (19 يناير 1984)

الامضاء : الفضل لحلو.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمـد كريـم العمراني.

احداث شباك بريدي ملحق

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 189.84 الصادر في 23 من ربيع الاول 1404 (28 ديسمبر 1983) أحدث في 27 من رمضان 1403 (9 يوليو 1983) شباك بريدي ملحق بورزازات تصومعت (مكتب الالحاق : ورزازات).

يساهم هذا الشباك في انجاز العمليات البريدية والمالية والتلغرافية والتليفونية وكذا المواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني ما عدا رواتب التقاعد والمطرود البريدية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة العدل
(ادارة السجون)

قرار لوزير العدل رقم 74.84 صادر في 25 من ربيع الاول 1404 (30 ديسمبر 1983) يغير بمقتضاه القرار رقم 1349.83 الصادر في 13 من ذي الحجة 1403 (21 سبتمبر 1983) بتعيين أعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الاسلاك التابعة لادارة السجون.

ان وزير العدل ،

بناء على قرار وزير العدل رقم 1349.83 بتاريخ 13 من ذي الحجة 1403 (21 سبتمبر 1983) بتعيين أعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الاسلاك التابعة لادارة السجون ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير الفصل الاول من الباب الاول من القرار رقم 1349.83 الصادر في 13 من ذي الحجة 1403 (21 سبتمبر 1983) المشار اليه أعلاه ابتداء من 9 ربيع الاول 1404 (14 ديسمبر 1983) كما يلي :

« الفصل الاول. – يعين بصفة ممثلي الادارة في حظيرة اللجان الادارية
« المتساوية الاعضاء المدعوة للاجتماع ابتداء من 14 أكتوبر 1983
« السادة الآتية أسماؤهم :

« اللجنة الاولى

« الممثل الرسمي :
« السيد حمو مستور (بصفة رئيس) :
« الممثل النائب :
« السيد موحا الزورقاني.

« اللجان رقم 2 و 3 و 4 و 5

« العضوان الرسميان :
« السيد حمو مستور (بصفة رئيس) :
« السيد موحا الزورقاني ؛
« العضوان النائبان :
« السيدة الشياظمي جميلة ؛
« السيد فزي ابراهيم. »
(الباقي لا تغيير فيه.)

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من ربيع الاول 1404 (30 ديسمبر 1983)

عن وزير العدل وبتفويض منه :
رئيس القسم الاداري والمالي ،
الامضاء : الزورقاني موحا.

وزارة التخطيط وتكوين الاطر والتكوين المهني

قرار لوزير التخطيط وتكوين الاطر والتكوين المهني رقم 154.84 صادر في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984) بتنظيم مباراتين لتوظيف محررين اثنين (2) للادارات العمومية.

ان وزير التخطيط وتكوين الاطر والتكوين المهني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.252.81 الصادر في 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 ماى 1981) المحدد لنظام مباراة ولوج اطار محرري الادارات المركزية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تنظم وزارة التخطيط وتكوين الاطر والتكوين المهني يوم 25 مارس 1984 مباراتين لتوظيف محررين اثنين (2) للادارات المركزية.

تفتح المباراة الاولى في وجه المرشحين الاحرار المتوفرين على بكالوريا التعليم الثانوي او شهادة الكفاءة في الحقوق أو شهادة تعادلها والمثبتين انهم تابعوا دراسات عليا لمدة سنتين بنجاح ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

وتفتح المباراة الثانية في وجه موظفي الادارات العمومية المنتمين لاطار مرتب على الاقل في السلم رقم 6 والمثبتين قضاءهم أربع (4) سنوات على الاقل من الخدمة بهذه الصفة ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى القسم الاداري (مصلحة الموظفين) ص.ب 178 بالرباط قبل 15 مارس 1984 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

وحرر بالرباط في 3 جمادى الاولى 1404 (6 فبراير 1984).

عن وزير التخطيط وتكوين الاطر
والتكوين المهني :
الكاتب العام ،
الامضاء : عبد المالك الشرقاوي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة التربية الوطنية

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 153.84 صادر في 4 جمادى الاولى 1404 (7 فبراير 1984) بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التعيين بناء على الشهادات في سلك مهندسي التطبيق.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 الصادر في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ، كما وقع تتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل لمعادلة الشهادات التي يتأتى بها التعيين بناء على الشهادات في سلك مهندسي التطبيق المنصوص عليها في الفصل 11 – الفقرة الاولى من المرسوم الملكي المشار اليه أعلاه المؤرخ في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) :

Le diplôme d'université d'ingénieur en mécanique et énergétique, délivré par l'université de Valenciennes et du Hainaut Combrésis, assorti de la maîtrise de sciences et techniques de mécanique et énergétique, délivrée par le même établissement.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح نوفمبر 1982.

وحرر بالرباط في 4 جمادى الاولى 1404 (7 فبراير 1984)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 184.84 صادر في 10 جمادى الاولى 1404 (13 فبراير 1984) باجراء مباراة لتوظيف محرر للادارات المركزية بكلية العلوم بتطوان.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.252.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 ماي 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك المحررين للادارات المركزية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بكلية العلوم بتطوان مباراة لتوظيف محرر واحد ابتداء من 16 مارس 1984.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية العلوم بتطوان قبل 6 مارس 1984.

وحرر بالرباط في 10 جمادى الاولى 1404 (13 فبراير 1984)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 185.84 صادر في 10 جمادى الاولى 1404 (13 فبراير 1984) باجراء مباراتين لتوظيف أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية العلوم بتطوان.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.248.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 ماي 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان التنفيذ ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجري بكلية العلوم بتطوان مباراتين لتوظيف عونين اثنين (2) للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) ابتداء من 16 مارس 1984.

تفتح المباراة الاولى في وجه المرشحين الاحرار المثبتين أنهم من مستوى نهاية السنة الثالثة من التعليم الثانوي ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

وتفتح المباراة الثانية في وجه المرشحين الموظفين وأعوان الادارات العمومية الذين قضوا أربع سنوات على الاقل من الخدمات الفعلية ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية العلوم بتطوان قبل 9 مارس 1984.

وحرر بالرباط في 10 جمادى الاولى 1404 (13 فبراير 1984)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

وزارة النقل

قرار لوزير النقل رقم 155.84 صادر في 14 من ربيع الآخر 1404 (18 يناير 1984) بتعيين ممثلي الادارة لتمثيل الموظفين في حظيرة اللجنة الادارية المختصة ازاء الكتاب (شعبة الاختزال) التابعين لوزارة النقل.

ان وزير النقل ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف ولاسيما الفصل 28 منه ؛

وبناء على القرار رقم 1416.83 بتاريخ 3 صفر 1404 (9 نوفمبر 1983) بتغيير وتتميم القرار رقم 647.83 بتاريخ 7 رجب 1403 (21 أبريل 1983) باحداث اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لوزارة النقل ؛

وحيث أن موظفي لجنة الكتاب (شعبة الاختزال) لا يتوفرون على الشروط القانونية لكي يكونوا ناخبين أو منتخبين ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقرر ما يلـــي :

فصل فريد

عملا بمقتضيات الفصل 28 ، الفقرة الاخيرة من المرسوم رقم 2.59.0200 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) يعين بصفة ممثلي الادارة ، الاشخاص المذكورين بعـده لتمثيل الموظفين فـي حظيرة اللجنة الادارية المختصة ازاء اطار الكتاب (شعبة الاختزال) التابعين لوزارة النقل :

بصفة رئيس : السيد الخليفي محمد ، متصرف ممتاز للادارات المركزية ، مدير الشؤون الادارية ؛

بصفة عضو : السيد العلمي مولاي الحسان ؛

بصفة عضو : السيد الزروقي ابراهيم.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1404 (18 يناير 1984)

الامضاء : المنصوري بن علي.

وزارة الشؤون الثقافية

قرار لوزير الشؤون الثقافيـة رقم 141.84 صادر في 30 من ربيـع الآخـر 1404 (3 فبراير 1984) بتعيين أعضاء اللجان الاداريـة المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي وزارة الشؤون الثقافية.

ان وزير الشؤون الثقافية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة القانون الاساسي للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء عـلى المرسوم رقـم 2.78.478 بتاريخ 7 ذي القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) بشأن النظـام الاساسي الخاص بموظفـي وزارة الشؤون الثقافية ؛

وبناء عـلى قرار وزير الشؤون الثقافية رقم 771.83 الصادر في 25 من رجب 1403 (9 ماي 1983) باحداث اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي وزارة الشؤون الثقافية ؛

وبناء عـلى قرار وزير الشؤون الثقافية رقم 739.83 الصادر في 13 من شعبان 1403 (26 مـاي 1983) بشأن انتخـاب ممثلي الموظفين التابعين لوزارة الشؤون الثقافيـة المدعوين للاجتماع في حظيـرة اللجان الاداريـة المتساويـة الاعضاء ابتداء مـن 14 أكتوبر 1983 الى 13 أكتوبر 1989 ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبنـاء عـلى محضر اجتمـاع لجنـة فـرز الاصوات بتـاريـخ 9 ذي القعدة 1403 (19 أغسطس 1983) ،

يقرر ما يلي :

1 ـ ممثلـو الادارة

الفصل الاول

يعين الموظفون الآتية أسماؤهم للاجتماع بصفتهم ممثلين للادارة في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي وزارة الشؤون الثقافيـة لمـدة ستـ (6) سنـوات تبتـدىء مـن 14 اكتوبر 1983 الى غاية 13 أكتوبر 1989 :

اللجنـة الاولـى

المكلفون بالابحاث ، مفتشو المباني التاريخية والاعلاميـون المختصون

العضو الرسمي :

السيدة جوديـة حصار ؛

العضو النائب :

السيد ادريس الدخيسي.

اللجنـة الثانية

الملحقون بالابحاث وأساتذة التعليم الفني

العضو الرسمي :

السيدة فاطمة الزهراء الصبيحي ؛

العضو النائب :

السيد عبد العزيز توري.

اللجنـة الثالثـة

المتصرفون المساعدون والمحررون

العضوان الرسميـان :

السيدان : التهامي الرميقي والسعدية الازرق ؛

العضوان النائبـان :

السيدان : علي موجان وصالح الحمزاوي.

اللجنـة الرابعـة

الاعـلاميـون

العضو الرسمي :

السيد محمد بوشنتوف ؛

العضو النائب :

السيد محمد بلهادي بلحاج.

اللجنـة الخامسة

الاساتذة المساعدون بالتعليم الفني

العضوان الرسميـان :

السيدان : محمد اليملاحي وحسن المنتصر ؛

العضوان النائبـان :

السيدان : عبد الاله الشوفاني ومحمد بنبـلا.

اللجنـة السادسة

المنشطـون

العضوان الرسميـان :

السيدان : بوشعيب خوى وعبد الحميد خيبرى ؛

العضوان النائبـان :

السيدان : الحبيب عنورى وعبد الرحمان الكرمبى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة السابعة

الكتاب الممتازون وكتاب المستندات الممتازون

العضوان الرسميان :

السيدان : عثمان حمى وعبد اللطيف كسوس ؛

العضوان النائبان :

السيدان : المكى الزاكى ومحمد ساسى.

اللجنة الثامنة

الكتاب

العضوان الرسميان :

السيدة السعدية الازرق والسيد صالح الحمزاوى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : محمد الوالى ولحسن بنتهامى.

اللجنة التاسعة

أعوان التنفيذ

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد اللطيف كسوس ولحسن بنتهامى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : ابراهيم الصافى وعلى مورينو.

اللجنة العاشرة

أعوان الخدمة

العضوان الرسميان :

السيدان : عثمان حمى وعلى موجان ؛

العضوان النائبان :

السيدان : التهامى الرميقى وعبد المالك الانبارى.

اللجنة الحادية عشرة

الاعوان العموميون خارج الصنف والاعوان العموميون من الصنف الاول

العضوان الرسميان :

السيدان : بوشعيب اخوى والتهامى الرميقى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : محمد الخمارتى وعز الدين الجابرى.

اللجنة الثانية عشرة

الاعوان العموميون من الصنف الثانى

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد اليملاحى ومحمد الوالى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : التهامى الرميقى وعبد العزيز العبيزى.

اللجنة الثالثة عشرة

الاعوان العموميون من الصنف الثالث

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد الحفيظ البضموسى وادريس بلعربى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : مصطفى مركوم وادريس القدميرى.

اللجنة الرابعة عشرة

الاعوان العموميون من الصنف الرابع

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد بلهادى بلحاج والتهامى الرميقى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : عبد الفتاح الغزوى ومحمد الخمارتى.

الفصل الثانى

2 ـ ممثلو الموظفين

يعين الموظفون الآتية أسماؤهم عن طريق الانتخاب أو القرعة للاجتماع بصفتهم ممثلين للموظفين فى حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفى وزارة الشؤون الثقافية لمدة ست (6) سنوات تبتدىء من 14 أكتوبر 1983 الى غاية 13 اكتوبر 1989 :

اللجنة الاولى

المكلفون بالابحاث ، مفتشو المبانى التاريخية والاعلاميون المختصون

العضو الرسمى :

السيد ادريس آيت صالح ؛

العضو النائب :

السيد محمد بوشنتوف.

اللجنة الثانية

الملحقون بالابحاث وأساتذة التعليم الفنى

العضو الرسمى :

السيد الحبيب عنورى ؛

العضو النائب :

السيد حسن المنتصر.

اللجنة الثالثة

المتصرفون المساعدون والمحررون

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد المجيد بنيوسف وعبد الفتاح الغزوى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : محمد رشدى ومحمد الشرعى.

اللجنة الرابعة

الاعلاميون

العضو الرسمى :

السيد باشرى السهلى ؛

العضو النائب :

السيد عبد الحفيظ البضموسى.

اللجنة الخامسة

الاساتذة المساعدون بالتعليم الفنى

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد الغنى باحماد واليزيد العيساوى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : ادريس عوفى والمختار المفرج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة السادسة

المنشطون

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد العزيز عبيزى واحمد اللعبى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : ابراهيم بن عباس والتهامى السملالى.

اللجنة السابعة

الكتاب الممتازون وكتاب المستندات الممتازون

العضوان الرسميان :

السيدان : ادريس بلعربى والمهدى لزعر ؛

العضوان النائبان :

السيدان : ادريس لبدر وعبد السلام التونسى.

اللجنة الثامنة

الكتاب

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد الحنين الحسينى ومحمد بيحيا ؛

العضوان النائبان :

السيدان : محمد حراقى وعبد الخالق الشنتوف.

اللجنة التاسعة

أعوان التنفيذ

العضوان الرسميان :

السيدان : احمد شرافى والهادى نجيم ؛

العضوان النائبان :

السيدتان : شامة الزيانى وفاطمة أعراب.

اللجنة العاشرة

أعوان الخدمة

العضوان الرسميان :

السيدان : مهاجر الشرقى وبوشتى فوزى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : هارة محمد وعبد الرحمان بنزايرة.

اللجنة الحادية عشرة

الاعوان العموميون خارج الصنف والاعوان العموميون من الصنف الاول

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد الله الحسناوى ومحمد ريان ؛

العضوان النائبان :

السيدان : احمد العونى والمعطى مفلح.

اللجنة الثانية عشرة

الاعوان العموميون من الصنف الثانى

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد الرحيم البوعنانى وعبد الله الرجراجى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : محمد المرتضى وعبد الرحيم طلال.

اللجنة الثالثة عشرة

الاعوان العموميون من الصنف الثالث

العضوان الرسميان :

السيدان : العربى صادق ومحمد الولادى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : ابراهيم مرسى وعبد الحق الكمرة.

اللجنة الرابعة عشرة

الاعوان العموميون من الصنف الرابع

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد المولى أسيح وعبد العزيز المهتدى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : عبد القادر أرسلان ومحمد الدحيش.

الفصل الثالث

يقوم الممثل الرسمى الاول للادارة ، فى كل لجنة ، بمهام الرئيس واذا عاقه عائق تسند هذه المهام الى الممثل الرسمى الثانى ، أو عند عدم وجوده الى نائبه.

وحرر بالرباط فى 30 من ربيع الآخر 1404 (3 فبراير 1984)

الامضاء : سعيد بلبشير.

وزارة الشبيبة والرياضة

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 142.84 صادر فى 30 من ربيع الآخر 1404 (3 فبراير 1984) بتعيين ممثلى الادارة والموظفين المدعوين للاجتماع لمدة ست (6) سنوات ابتداء من 14 أكتوبر 1983 فى حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لاسلاك وزارة الشبيبة والرياضة.

ان وزير الشبيبة والرياضة ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر فى 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسى العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر فى 26 من شوال 1378 (5 ماى 1959) بتطبيق الفصل II من الظهير الشريف المتعلق بالنظام الاساسى للوظيفة العمومية والخاص باللجان الادارية المتساوية الاعضاء ، حسبما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.70.334 الصادر فى 27 من جمادى الاولى 1390 (31 يوليو 1970) ؛

وبناء على القرار رقم 502.83 الصادر بتاريخ 20 من جمادى الآخرة 1403 (4 ابريل 1983) باحداث وتأليف اللجان الادارية

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المتساوية الاعضاء ازاء موظفي الاسلاك التابعة لكتابة الدولة في الشبيبة والرياضة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار رقم 503.83 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1403 (4 ابريل 1983) بانتخاب ممثلي الموظفين بكتابة الدولة في الشبيبة والرياضة في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء ، المدعوين للاجتماع ابتداء من 14 أكتوبر 1983 ولمدة ست (6) سنوات ؛

وبناء على محضر لجنة فرز الاصوات المجتمعة يوم 18 من رمضان 1403 (30 يونيو 1983) باثبات نتائج الانتخابات ،

يقرر ما يلي :

الباب الأول

ممثلو الادارة

الفصل الاول

يعين الموظفون الآتية أسماؤهم أعضاء رسميين ونوابا لتمثيل الادارة في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء لمدة ست (6) سنوات ابتداء من 14 أكتوبر 1983 :

المفتشون الممتازون

1 – برسم اللجنة الاولى (أ) :

العضو الرسمي :

السيد محمد الامراني العزيزي بصفة رئيس ؛

العضو النائب :

السيد جعيدان محمد.

المفتشون القسميون

برسم اللجنة الاولى (ب) :

العضو الرسمي :

السيد محمد بناني غازي بصفة رئيس ؛

العضو النائب :

السيد عبد الله العطاوي.

المفتشون

2 – برسم اللجنة الثانية :

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد بناني غازي بصفة رئيس ؛
عبد الله العطاوي.

العضوان النائبان :

السيد بنزروال فضول ؛

السيدة ربيعة المريني.

المتصرفون المساعدون

3 – برسم اللجنة الثالثة :

العضو الرسمي :

السيد محمد بناني غازي بصفة رئيس ؛

العضو النائب :

السيد عبد الله العطاوي.

المربون الرؤساء

4 – برسم اللجنة الرابعة :

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد بناني غازي بصفة رئيس ؛
عبد الله العطاوي ؛

العضوان النائبان :

السيد بنزروال فضول ؛

السيدة ربيعة المريني.

المربون

5 – برسم اللجنة الخامسة :

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد بناني غازي بصفة رئيس ؛
عبد الله العطاوي ؛

العضوان النائبان :

السيد بنزروال فضول ؛

السيدة ربيعة المريني.

المرشدون

7 – برسم اللجنة السابعة :

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد بناني غازي بصفة رئيس ؛
عبد الله العطاوي ؛

العضوان النائبان :

السيد بنزروال فضول ؛

السيدة ربيعة المريني.

الكتاب الممتازون

8 – برسم اللجنة الثامنة (أ) :

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد بناني غازي بصفة رئيس ؛
عبد الله العطاوي ؛

العضوان النائبان :

السيد بنزروال فضول ؛

السيدة ربيعة المريني.

الكتاب

8 مكرر – برسم اللجنة الثامنة (ب) :

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد بناني غازي بصفة رئيس ؛
عبد الله العطاوي ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

العضوان النائبان :
السيد بنزروال فضول ؛
السيدة ربيعة المريني.

الاعـوان العموميـون

9 – برسم اللجنة التاسعة :

العضوان الرسميان :
السيدان : محمد بنانى غازى بصفة رئيس ؛
عبد الله العطاوى ؛

العضوان النائبان :
السيد بنزروال فضول ؛
السيدة ربيعة المريني.

أعـوان التنفيـذ

10 – برسم اللجنة العاشرة :

العضوان الرسميان :
السيدان : محمد بنانى غازى بصفة رئيس ؛
عبد الله العطاوى ؛

العضوان النائبان :
السيد بنزروال فضول ؛
السيدة ربيعة المريني.

أعـوان الخدمـة

11 – برسم اللجنة الحادية عشرة :

العضوان الرسميان :
السيدان : محمد بنانى غازى بصفة رئيس ؛
عبد الله العطاوى ؛

العضوان النائبان :
السيد بنزروال فضول ؛
السيدة ربيعة المريني.

الباب الثانى

ممثلو الموظفين :

الفصل الثانى

يعين الاشخاص الآتى ذكرهم أعضـاء رسميين ونوابـا بمختلف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المبينة بعده :

اللجنة رقم 1 :

أ) المفتشون الممتـازون

العضو الرسمى :
السيد خليفة عارف ؛
السيد محمد بنانى غازى.

اللجنة رقم 1 :

ب) المفتشون القسميون

العضو الرسمى :
السيد عبد اللطيف الباشا ؛

العضو النائب :
السيد عبد الهادى الشافعى العلوى.

اللجنة رقم 2 :

المفتشـون

العضوان الرسميان :
السيدان : محمد الريح ؛
العرابى الجمالى ؛

العضوان النائبان :
السيدان : بن عبد الرزاق الحسين ؛
بلمعلم محمـد.

اللجنة رقم 3 :

المتصرفون المساعدون

العضو الرسمى :
السيد على جوالى ؛

العضو النائب :
السيد امحمد حران.

اللجنة رقم 4 :

المربـون الرؤسـاء

العضوان الرسميان :
السيدان : عبد الحق بلجناوى ؛
الكتبى ابراهيم ؛

العضوان النائبان :
السيدان : المختار بن بركة ؛
الجيلالى الزيانى.

اللجنة رقم 5 :

المـربـون

العضوان الرسميان :
السيدان : العربى لحلو ؛
المنبه العياشى ؛

العضوان النائبان :
السيدان : المكى بنانى ؛
الحاميدى الحبيب.

اللجنة رقم 7 :

المرشـدون

العضوان الرسميان :
السيدان : جبور بنعيسى ؛
باحو موحى ؛

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

العضوان النائبان :
السيدان : شرف عبد القادر ؛
محمد الدكالي.

اللجنة رقم 8 :

أ) الكتاب الممتازون

العضوان الرسميان :
السيدان : محمد شرود ؛
عبد المجيد الكيحل ؛
السيدتان : ارحمني حسنى ؛
بنسعيد رجاء.

اللجنة رقم 8 مكرر

ب) الكتاب

العضوان الرسميان :
السيدان : عبد الرحمان استيتو ؛
عبد اللطيف الشيكى ؛
العضوان النائبان :
السيدتان : زهرة الحاجي ؛
خديجة بنسودة.

اللجنة رقم 9 :

الاعوان العموميون

العضوان الرسميان :
السيدان : اشباكن المحجوب ؛
البورسمى محمد ؛
العضوان النائبان :
السيدان : المشاور محمد ؛
بالكناوى عبد الكبير.

اللجنة رقم 10 :

أعوان التنفيذ

العضوان الرسميان :
السيدتان : آيت عمى حدو زهور ؛
باحسين نجاة ؛
العضوان النائبان :
السيدتان : دادس زهور ؛
اعويدات حفيظة.

اللجنة رقم 11 :

أعوان الخدمة

العضوان الرسميان :
السيدان : اسماعيلى علوى محمد ؛
رضوان الزعرى ؛
العضوان النائبان :
السيدان : السبطى مولاى المصطفى ؛
المدرب عبد السلام.

وحرر بالرباط فى 30 من ربيع الآخر 1404 (3 فبراير 1984).
الامضاء : عبد اللطيف السملالى.

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 88.84 صادر في 20 من ربيع الآخر 1404 (24 يناير 1984) بتتميم القرار رقم 678.68 الصادر في 22 نوفمبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة.

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 189.66 الصادر في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ، ولاسيما الفقرة الاولى من الفصل الرابع منه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 678.68 الصادر في 22 نوفمبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة ، حسبما وقع تتميمه ؛

وباقتراح من الوزراء المعنيين بالامر ، وبعد استشارة اللجنة المختصة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تتمم كما يلي قائمة المدارس والجامعات والمعاهد والمؤسسات المحددة في الفصل الاول من القرار رقم 678.68 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 22 نوفمبر 1968 :

— Université de Miami (U.S.A.) « Master of science », assorti du diplôme d'ingénieur de l'école nationale des travaux publics, Maroc.

— Institut polytechnique « Gti Asachi » Lasi faculté de technologie chimique — Roumanie : diplôme d'ingénieur technologie chimique anorganique, obtenu à l'issue d'un cycle d'études supérieures d'une durée normale de 5 ans au moins.

— École nationale supérieure des techniques industrielles et des mines d'Ales : diplôme d'ingénieur, assorti du diplôme d'ingénieur de l'Institut supérieur du béton armé et de la licence ès sciences des universités françaises.

— École nationale supérieure des techniques industrielles et des mines de Douai : diplôme d'ingénieur, assorti de l'attestation de réussite aux cours de la classe de mathématiques supérieures et du diplôme d'ingénieur de l'institut supérieur du béton armé de Marseille.

— Institut polytechnique Traian Vuia Timisoara faculté de technologie chimique — Roumanie : « Master of science » en technologie de la chimie organique, obtenu à l'issue d'un cycle d'études supérieures d'une durée normale de 5 ans au moins.

— Université Laval (Canada) : maîtrise ès sciences (MSc), assorti du diplôme d'ingénieur d'application de l'Institut agronomique et vétérinaire Hassan II de Rabat.

— Institut d'automobile et des ponts et chaussées de Kharkov (U.R.S.S.) : titre d'ingénieur de construction de routes, obtenu à l'issue d'un cycle d'études supérieures d'une durée normale de 5 ans au moins.

— Université de Neuchatel (Suisse) : diplôme de géologue, type A (sciences exactes), assorti du diplôme d'ingénieur de l'École nationale de l'industrie minérale de Rabat.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح يناير 1981.

وحرر بالرباط في 20 من ربيع الآخر 1404 (24 يناير 1984)

الامضاء : محمد التوكاني.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 103.84 صادر في 24 من ربيع الآخر 1404 (28 يناير 1984) بتحديد معادلة شهادة.

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

بناء على المرسوم رقم 2.80.100 بتاريخ 6 محرم 1401 (14 نوفمبر 1980) بشأن النظام الاساسي الخاص بهيئة الاعلاميين المشتركة بين الادارات العمومية ؛

وباقتراح من وزير التخطيط وتكوين الاطر والتكوين المهني ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يقبل لمعادلة الشهادات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من الفصل 11 للمرسوم رقم 2.80.100 المشار اليه أعلاه الصادر في 6 محرم 1401 (14 نوفمبر 1980) قصد ولوج درجة محلل :

شهادة الاشراف في الاعلاميائيات المسلمة من جامعة سان دونيس بباريس – فرنسا.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح يناير 1983.

وحرر بالرباط في 24 من ربيع الآخر 1404 (28 يناير 1984).

الامضاء : محمد التوكاني.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 139.84 صادر في 30 من ربيع الآخر 1404 (3 فبراير 1984) بتتميم القرار رقم 1149.74 الصادر في 18 من ذي القعدة 1394 (3 ديسمبر 1974) بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التعيين عن طريق المباراة في سلك المتصرفين المساعدين.

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

بناء على المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 من صفر 1383 (8 يوليو 1963) بمثابة النظام الاساسي الخاص بأسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بالادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفقرة 2 من الفصل 15 منه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 1149.74 الصادر في 18 من ذي القعدة 1394 (3 ديسمبر 1974) بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التعيين عن طريق المباراة في سلك المتصرفين المساعدين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تتمم كما يلي قائمة الشهادات المنصوص عليها في الفصل الفريد من القرار رقم 1149.74 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 3 ديسمبر 1974 :

« شهادة الاشراف في العلوم الاقتصادية (الاقتصاد العام) المسلمة من طرف جامعة رمس ، شمبان – اردين – فرنسا مشفوعة ببكالوريا التعليم الثانوي او بما يعادلها.»

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح مايو 1983.

وحرر بالرباط في 30 من ربيع الآخر 1404 (3 فبراير 1984).

الامضاء : محمد التوكاني.

الادارة العامة للامن الوطني

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 200.84 صادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) بتغيير القرار رقم 735.83 الصادر في 18 من شعبان 1403 (31 ماي 1983) باحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي المديرية العامة للامن الوطني.

ان المدير العام للامن الوطني ،

بناء على القرار رقم 735.83 الصادر في 18 من شعبان 1403 (31 ماي 1983) المشار اليه أعلاه ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقرر ما يلي :

فصل فريد. – يغير الفصل الثاني من القرار رقم 735.83 المشار اليه أعلاه كما يلي :

« الفصل الثاني. – .....

بيان اللجان	الأعضاء الرسميون		الاعضاء النواب	
	ممثلو الادارة	ممثلو الموظفين	ممثلو الادارة	ممثلو الموظفين
اللجنة الاولى :				
الكتاب	–	–	–	–
اللجنة الثانية :				
الاعوان العموميون	1	1	1	1

(الباقي لا تغيير فيه).

وحرر بالرباط في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983).

الامضاء : حميد البخاري.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 201.84 صادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) بتعيين ممثلي الادارة والموظفين المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين العاملين بالمديرية العامة للامن الوطني ابتداء من 14 اكتوبر 1983 لمدة ست (6) سنوات.

ان المدير العام للامن الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.56.115 الصادر في 5 شوال 1375 (16 ماي 1956) بشأن المديرية العامة للامن الوطني ، حسبما وقع تتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية بشأن اللجان الادارية المتساوية الاعضاء ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار رقم 735.83 الصادر في 18 من شعبان 1403 (31 ماي 1983) المتعلق باحداث وتاليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين العاملين بالمديرية العامة للامن الوطني ، حسبما وقع تغييره ؛

وبناء على القرار رقم 736.83 الصادر في 18 من شعبان 1403 (31 ماي 1983) المتعلق بانتخاب ممثلي الموظفين المدعوين للاجتماع لمدة ست (6) سنوات ابتداء من 14 اكتوبر 1983 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين العاملين بالادارة العامة للامن الوطني ؛

وبناء على محضر لجنة فرز الاصوات المنعقدة في 5 شوال 1403 (16 يوليو 1983) باثبات نتائج الانتخابات سواء عن طريق الاصوات او عن طريق القرعة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد علي بنتاهلة ، مراقب عام ومدير الديوان رئيسا لجميع اللجان الادارية المتساوية الاعضاء.

وتسند الرئاسة الى السيد المهدي بنسعيد ، المراقب العام ، رئيس نيابة مديرية الموظفين اذا تغيب السيد علي بنتاهلة أو عاقه عائق.

الفصل الثاني

يعين للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء بصفتهم ممثلي الادارة ، الموظفون الذين توجد أسماؤهم في الجدول المرفق طيه.

الفصل الثالث

يعين عن طريق الانتخابات او القرعة ممثلي الموظفين المدعوين للاجتماع في حظيرة هذه اللجان الموظفون الذين توجد اسماؤهم في الجدول المرفق طيه.

وحرر بالرباط في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983).

الامضاء : حميد البخاري.

***

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

جدول لتعيين ممثلي الموظفين وممثلي الادارة المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين العاملين بالمديرية العامة للامن الوطني

الاسلاك والرتب	ممثلو الموظفين		ممثلو الادارة	
	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1 – الاعوان العموميون	بنصدوق العالية	جرماني فاطمة	بنتاهلة علي	بنسعيد المهدى
2 – أعوان التنفيذ	السوسى ثريا	عريبا لطيفة	بنتاهلة علي	جنان الحاج
	بلحسن هنية	حصار أمينة	بنسعيد المهدى	روان محمد
3 – أعوان الخدمة	السالمي سعاد	الطاهراوى محمد	بنتاهلة علي	جنان الحاج
	الجبابدى محمد	الطيبى لحسن	بنسعيد المهدى	روان محمد

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 199.84 صادر في 29 من ربيع الآخر 1404 (2 فبراير 1984) القاضي بتنظيم الامتحان المهني للحصول على دبلوم الكفاءة التقنية.

ان المدير العام للامن الوطني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار المديري رقم 776.81 الصادر في 8 رمضان 1401 (10 يوليو 1981) بتحديد شروط وشكل وبرنامج اختبارات الامتحان المهني للحصول على دبلوم الكفاءة التقنية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يجري يومي 13 و 15 أبريل 1984 بالرباط وبمدن أخرى بالمملكة اذا استوجب ذلك عدد المرشحين الامتحان المهني للحصول على دبلوم الكفاءة التقنية ، يخصص لموظفي الادارة العامة للامن الوطني ومراقبة التراب الوطني.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى الادارة العامة للامن الوطني بالرباط قبل يوم 13 مارس 1984 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 29 من ربيع الآخر 1404 (2 فبراير 1984)

الامضاء : حميد البخاري.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة البريد والمواصلات

نتائج مباراة لتوظيف مفتشين
(دورة 16 أكتوبر 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

قائمة (أ) : البطاح المصطفى ، صابر عز الدين ، بلاوى المصطفى ، الابراهيمي أحمد ، الفتحي محمد ، الفاضلي فاطمة ، نشاط عبة الرحيم ، حدان زبيدة ، ودغيري الحسن وأمان رشيدة.
قائمة (ب) : البريم محمد وباعقيل ادريس.

وزارة الشؤون الثقافية

نتائج مباراة لتوظيف متصرفين مساعدين
(دورة 13 نوفمبر 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

خالد الخضري ، لحسن والعياض ، نور الدين قشي ، جمال خالد يحيى ، محماد رفيق ، عبد الله نمار وبوشعيب الحافة.

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية

نتائج امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محرر ممتاز
(دورة 23 يناير 1984)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

محمد اليزناسني ، السيدة زهور الدباج والسيدة حليمة ويزدى.

المدرسة الوطنية للادارة العمومية

نتائج امتحان التخرج من السلك العالي للمدرسة الوطنية للادارة العمومية
(دورة يناير 1984)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

عبد الاله مرسيل ، عبد الله أوفوسى ، العربي رفوع ، عبد العزيز قريش ، محمد كسوس ، عمر جبر ، محمد حسان ، محمد زاوى ، اذ على محمد جمال ، ادريس حنيني ، سعيد الشجعي وشوقي قنديل.

وزارة التربية الوطنية

نتائج مباراة لتوظيف محررين بكلية الحقوق بالدار البيضاء.
(دورة 16 ديسمبر 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

لائحة (أ) : برادو ليلى.
لائحة (ب) : وشعوفي حسن.
لائحة (ج) : لا أحد.

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3706 بتاريخ 3 صفر 1404 (9 نوفمبر 1983) صفحة 1583

نتائج مباراة لتوظيف مساعدين بكلية طب الاسنان بالرباط
(دورة 26 ماى 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

بدلا من : خديجة العلمي (زوجة القباج) .....
يقرأ : خديجة علمي غولي .....
(الباقي لا تغيير فيه).

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3712 بتاريخ 16 من ربيع الاول 1404 (21 ديسمبر 1983) صفحة 1729

نتائج مباراة لتعيين داخليين بالمركز الصحي الجامعي بالدار البيضاء.
(دورة 21 سبتمبر 1983)

.....
بدلا من : حمى امينة ؛
.....
يقرأ : حمى امين.
.....

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3695 بتاريخ 14 من ذى القعدة 1403 (24 أغسطس 1983) صفحة 1251

نتائج مباراة لتوظيف أعوان عموميين من الصنف الثالث بكلية الحقوق بالرباط
(دورة 10 أكتوبر 1982)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

.....
بدلا من : بوطريق عمر .....
يقرأ : بوطريك محمد .....
(الباقي لا تغيير فيه).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3713 بتاريخ 23 من ربيع الاول 1404 (28 ديسمبر 1983) صفحة 1747

نتائج مباراة لتوظيف أعوان الخدمة بكلية الآداب والعلوم الانسانية بمكناس

(دورة فاتح ديسمبر 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

بدلا من : عوفير سعيدة .....

يقرأ : عفير سعيدة .....

(الباقي لا تغيير فيه).

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3714 بتاريخ 30 من ربيع الاول 1404 (4 يناير 1984) صفحة 23

نتائج مباراة لتوظيف أعوان التنفيذ بكلية العلوم بفاس (فرع الضرب على الآلة الكاتبة)

(دورة 3 ديسمبر 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

بدلا من : بويطة عبد الله .....

يقرأ : بيطة عبد الله .....

(الباقي لا تغيير فيه).

وزارة المالية

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3690 الصادرة بتاريخ 9 شوال 1403 (20 يوليو 1983) صفحة 1102

نتائج مباراة لتوظيف كتاب (فرع الادارة)

(دورة 17 ديسمبر 1982)

مركز فاس

قائمة (ج) :

مديرية الضرائب

بدلا من : الشيباني حماد ؛

يقرأ : الشباني حماد.

(الباقي لا تغيير فيه).

وزارة العدل

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3704 بتاريخ 19 من محرم 1404 (26 أكتوبر 1983) صفحة 1484

نتائج مباراة الملحقين القضائيين

(دورة 25 يوليو 1983)

.....

بدلا من : واقنين مصطفى ؛

.....

يقرأ : أقنين مصطفى.

.....

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

معاشات القوات المساعدة

قرار لوزير المالية رقم 154 بتاريخ 16 من جمادى الاولى 1398 (24 أبريل 1978) تمنح وتسجل في السجل العام لمعاشات مستخدمي القوات المساعدة المعاشات المنصوص عليها في الجدول بعده :

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، الطبقة والرتبة	رقم المعاش	السنة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
شيهال اسماعيل بن عبد الله ، رقم الانخراط : 56/2684.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.651	٪ 52,50	فاتح يناير 1978
حميد عبد الله بن أحمد ، رقم الانخراط : 54/1275.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.652	٪ 73,75	كذلك
الدويبي قاسم بن محمد ، رقم الانخراط : 55/7001.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.653	٪ 71,25	كذلك
عمر وامحند علوش بن محمد ، رقم الانخراط : 58/615.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.654	٪ 93,75	كذلك
امازيلي ابراهيم بن حمو ، رقم الانخراط : 52/6406.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.655	٪ 73,75	كذلك
اهربال محمد بن الحسين ، رقم الانخراط : 55/7860.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.656	٪ 75	كذلك
ورزان حسن بن محمد ، رقم الانخراط : 53/935.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.657	٪ 71,25	كذلك
مخداش سعيد بن حمو ، رقم الانخراط : 60/16.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.658	٪ 45	كذلك
فكري جلول بن محمد ، رقم الانخراط : 58/2271.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.659	٪ 51,25	فاتح غشت 1976
ميدو العربي بن ميلود ، رقم الانخراط : 55/3965.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.660	٪ 77,50	فاتح أكتوبر 1977
اسكسوى محمد بن امبارك ، رقم الانخراط : 60/158.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	407.661	٪ 42,50	فاتح نونبر 1977
جرير محمد بن حدو ، رقم الانخراط : 52/2776.	مقدم رئيس ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 151.	407.662	٪ 96,25	فاتح يناير 1978
جبار عبد الله بن على ، رقم الانخراط : 57/44.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.663	٪ 52,50	كذلك
رحالي بوشعيب بن محمد ، رقم الانخراط : 55/5346.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.664	٪ 80	فاتح شتنبر 1977
حمران بوعزة بن داوود ، رقم الانخراط : 64/42.	مخزني ، الدرجة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	407.665	٪ 52,50	فاتح يناير 1978
بلحبيب محمد بن المومن ، رقم الانخراط : 55/155.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.666	٪ 83,75	كذلك
الرحموني أحمد بن المدني ، رقم الانخراط : 58/1840.	مقدم رئيس ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 151.	407.667	٪ 78,75	كذلك
دليلي عيسى بن محمد ، رقم الانخراط : 55/166.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.668	٪ 62,50	كذلك
ماني عبد السلام بن شعوب ، رقم الانخراط : 56/2055.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.669	٪ 73,75	كذلك
مسرور حسين بن لحسن ، رقم الانخراط : 54/986.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.670	٪ 76,25	كذلك
سعدني بوشعيب بن الطاهر ، رقم الانخراط : 53/1809.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.671	٪ 78,75	كذلك
أودوحو محمد بن أحمد ، رقم الانخراط : 57/491.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	407.672	٪ 52,50	كذلك
أملال دريس بن محمد ، رقم الانخراط : 52/9516.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	407.673	٪ 93,75	كذلك
البريان حدو بن على ، رقم الانخراط : 52/3193.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.674	٪ 81,25	كذلك
صغير المهدي بن عمر ، رقم الانخراط : 57/571.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.675	٪ 52,50	كذلك
باروضي على بن ابراهيم ، رقم الانخراط : 53/1484.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.676	٪ 71,25	كذلك
الشمعاني محمد بن محمد ، رقم الانخراط : 58/1382.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	407.677	٪ 70	كذلك
أشرقي لحسن بن محمد ، رقم الانخراط : 57/328.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	407.678	٪ 72,50	كذلك
بابو الحسين بن موحا ، رقم الانخراط : 52/3602.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.679	٪ 95	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، الطبقة والرتبة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
عيساوي أحمد بن أحمد ، رقم الانخراط : 55/1801.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.680	٪ 66،25	فاتح يناير 1978
بن مير قاسم بن بوشتى ، رقم الانخراط : 52/4914.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.681	٪ 70	كذلك
زايد الصديق بن قدور ، رقم الانخراط : 58/834.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.682	٪ 52،50	كذلك
بريتال الميلودي بن محمد ، رقم الانخراط : 56/984.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.683	٪ 76،25	كذلك
بوحزم باسو بن حموا ، رقم الانخراط : 53/1766.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.684	٪ 68،75	كذلك
الطاهري رابح بن محمد ، رقم الانخراط : 52/270.	مقدم رئيس ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 151.	407.685	٪ 92،50	كذلك
يعقوبي الحبيب بن حماد ، رقم الانخراط : 61/124.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.686	٪ 41،25	كذلك
الطريش محمد بن احمد ، رقم الانخراط : 52/462.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.687	٪ 66،25	كذلك
عبيدي محمد بن محمد ، رقم الانخراط : 57/41.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.688	٪ 52،50	كذلك
الصح محمد بن عبد الله ، رقم الانخراط : 58/1880.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.689	٪ 100	كذلك
قلباوي الناصر بن قدور ، رقم الانخراط : 53/894.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.690	٪ 95	كذلك
الزوزين أحمد بن محمد ، رقم الانخراط : 55/6289.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.691	٪ 63،75	كذلك
اباهاشم محمد بن عبد الرحمان ، رقم الانخراط : 55/6462.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.692	٪ 76،25	كذلك
قسو محمد بن اسعيد ، رقم الانخراط : 55/2554.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.693	٪ 71،25	كذلك
محي الدين بوشعيب بن عبد القادر ، رقم الانخراط : 55/175.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.694	٪ 73،75	كذلك
بوقرمود يوسف بن عبد الرحمان ، رقم الانخراط : 54/18.	مقدم رئيس ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 151.	407.695	٪ 75	كذلك
العروة بوشعيب بن الجيلالي ، رقم الانخراط : 55/196.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.696	٪ 81،25	كذلك
معروف امبارك بن عبد الله ، رقم الانخراط : 55/480.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.697	٪ 68،75	كذلك
ابن عائشة عبد القادر بن الحسين ، رقم الانخراط : 55/5961.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.698	٪ 52،50	كذلك
مقادري محند وسعيد ، رقم الانخراط : 54/824.	مقدم رئيس ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 151.	407.699	٪ 78،75	كذلك
مسور محمد بن الهاشمي ، رقم الانخراط : 56/1288.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.700	٪ 53،75	كذلك

قرار لوزير المالية رقم 155 بتاريخ 13 من ربيع الآخر 1395 (25 أبريل 1978) تمنح وتسجل في السجل العام لمعاشات مستخدمي القوات المساعدة المعاشات المنصوص عليها في الجدول بعده :

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، والطبقة والرتبة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
[illegible] ، رقم الانخراط : 52/1991.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.701	٪ 91،25	فاتح غشت 1977
سيفوري بوجمعة بن الحاج على ، رقم الانخراط : 59/288.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	407.702	٪ 93،75	فاتح أكتوبر 1977
عماري رحو بن على ، رقم الانخراط : 54/170.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.703	٪ 82،50	كذلك
كريمص عبد السلام بن مستيتو ، رقم الانخراط : 56/315.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	407.704	٪ 71،25	فاتح يناير 1978
سيبو حدو بن عسو ، رقم الانخراط : 53/434.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.705	٪ 85	كذلك
التويب ابراهيم بن قاسم ، رقم الانخراط : 56/74.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	407.706	٪ 77،50	كذلك
السيوطي اسماعيل بن امحمد ، رقم الانخراط : 62/402.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.707	٪ 52،50	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، الطبقة والرتبة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
وتسرة مولاي أحمد بن حمو ، رقم الانخراط : 55/1859.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.708	٪ 63,75	فاتح يناير 1978
روض عبد القادر بن بوشعيب ، رقم الانخراط : 56/2688.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.709	٪ 52,50	كذلك
ارويبس حمو بن محمد ، رقم الانخراط : 55/4716.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	407.710	٪ 72,50	كذلك
قراش بن اعمر بن ادريس ، رقم الانخراط : 55/1585.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.711	٪ 57,50	كذلك
اوشرى حمو بن لحسن ، رقم الانخراط : 52/3307.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	407.712	٪ 93,75	كذلك
دهوس صالح بن عبد الله ، رقم الانخراط : 55/2642.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.713	٪ 83,75	كذلك
السيتل الجيلالي بن محمد ، رقم الانخراط : 52/4964.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	407.714	٪ 93,75	كذلك
ريحان بوجمعة بن حمو ، رقم الانخراط : 55/3060.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.715	٪ 70	كذلك
السيتو محمد بن عبد الرحمن ، رقم الانخراط : 58/2132.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.716	٪ 86,25	كذلك
حياتي بن علا بن علي ، رقم الانخراط : 56/2752.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.717	٪ 53,75	كذلك
ازم محمد بن عمر بن محمد ، رقم الانخراط : 57/170.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.718	٪ 57,50	كذلك
ازلماض محمد بن علي ، رقم الانخراط : 52/9273.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.719	٪ 87,50	كذلك
اوتنانت أحمد بن محمد ، رقم الانخراط : 55/4281.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.720	٪ 80	كذلك
بلعوشي المنور بن الخير ، رقم الانخراط : 57/2024.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.721	٪ 50	كذلك
ملود ادريس بن العربي ، رقم الانخراط : 55/1042.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.722	٪ 75	كذلك
نصاح عبد القادر بن قدور ، رقم الانخراط : 57/903.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.723	٪ 52,50	كذلك
شوكال صالح بن محمد ، رقم الانخراط : 52/9380.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.724	٪ 95	كذلك
حميدشات عباس بن الحسن ، رقم الانخراط : 54/961.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.725	٪ 88,75	كذلك
بوتيخو أحمد بن الكبير ، رقم الانخراط : 58/2363.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.726	٪ 50	كذلك
اوعتو ابراهيم بن عبد القادر ، رقم الانخراط : 53/912.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.727	٪ 71,25	كذلك
مزكور موح بن سي اخلف ، رقم الانخراط : 52/5653.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.728	٪ 83,75	كذلك
مقاسي لحسن بن علي ، رقم الانخراط : 52/7470.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.729	٪ 71,25	كذلك
غانم حسن بن علي ، رقم الانخراط : 52/3180.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.730	٪ 77,50	كذلك
مدني بنعبد الله بن أحمد ، رقم الانخراط : 55/1238.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.731	٪ 80	كذلك
مسكان موحى بن موحى ، رقم الانخراط : 56/110.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.732	٪ 77,50	كذلك
الدرديخ محمد بن اعمر ، رقم الانخراط : 52/1545.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.733	٪ 95	كذلك
كنون علي بن موحى ، رقم الانخراط : 56/2514.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.734	٪ 53,75	كذلك
الهيني أحمد بن عبد الله ، رقم الانخراط : 52/7878.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.735	٪ 83,75	كذلك
زيواني محمد بن ناصر ، رقم الانخراط : 54/241.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.736	٪ 78,75	كذلك
الدهبي عمرو بن عبد السلام ، رقم الانخراط : 57/955.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.737	٪ 82,50	كذلك
الحكيم أحمد بن عبد السلام ، رقم الانخراط : 55/317.	مقدم رئيس ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 151.	407.738	٪ 70	كذلك
الوافي محمد بن بوعزة ، رقم الانخراط : 57/1634.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.739	٪ 51,25	كذلك
يارود محمد بين علي ، رقم الانخراط : 53/401.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.740	٪ 80	كذلك
قاسمي علالي بن عمر ، رقم الانخراط : 60/439.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.741	٪ 43,75	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، الطبقة والرتبة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
بنيعيش محمد بن بنيعيش ، رقم لانخراط : 56/2337.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.742	٪ 53،75	فاتح يناير 1978
طنانى أحمد بن الحجام ، رقم الانخراط : 52/5112.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	407.743	٪ 85	كذلك
اقنوش عمر بن أحمد ، رقم الانخراط : 58/994.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.744	٪ 47،50	كذلك
غوزى عبد الله بن بوشعيب ، رقم الانخراط : 55/3298.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.745	٪ 72،50	كذلك
الزبيط بيهي بن حمو ، رقم الانخراط : 55/5387.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.746	٪ 70	كذلك
بحار اليزيد بن الجيلالي ، رقم الانخراط : 52/4133.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.747	٪ 67،50	كذلك
دالوحموش أحمد بن ابراهيم ، رقم الانخراط : 52/805.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.748	٪ 87،50	كذلك
فريش الحسين بن محمد ، رقم الانخراط : 54/845.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.749	٪ 58،75	كذلك
تاخسى خلا بن قدور ، رقم الانخراط : 52/7925.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.750	٪ 72،50	كذلك

قرار لوزير المالية رقم 156 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1398 (27 أبريل 1978) تمنح وتسجل في السجل العام لمعاشات مستخدمي القوات المساعدة المعاشات المنصوص عليها في الجدول بعده :

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، الطبقة والرتبة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
هلالي مولاي محمد بن مولاي الحسان ، رقم الانخراط : 52/2565.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.751	٪ 97،50	فاتح اكتوبر 1977
تقي محمد بن عبد القادر ، رقم الانخراط : 56/1498.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	407.752	٪ 81،25	فاتح يناير 1978
باعزيزي علي بن محمد ، رقم الانخراط : 52/9583.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.753	٪ 75	كذلك
داوود الحسين بن محمد ، رقم الانخراط : 52/8669.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.754	٪ 85	كذلك
كويرح أحمد بن علي ، رقم الانخراط : 53/241.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.755	٪ 77،50	كذلك
بودة ابراهيم بن موحى ، رقم الانخراط : 53/936.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.756	٪ 72،50	كذلك
بورزاز مولود بن الحاج موحى ، رقم الانخراط : 59/42.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.757	٪ 47،50	كذلك
السبع لحسن بن علي ، رقم الانخراط : 52/10207.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.758	٪ 78،75	كذلك
لمسياح عبد السلام بن أحمد ، رقم الانخراط : 56/1915.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.759	٪ 53،75	كذلك
جلولى أحمد بن محمد ، رقم الانخراط : 54/91.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.760	٪ 63،75	كذلك
بوهدة الحوسين بن برحو ، رقم الانخراط : 52/1570.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.761	٪ 96،25	كذلك
حوريكي مرزوق بن محمد ، رقم الانخراط : 58/2024.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.762	٪ 52،50	كذلك
بوقلوش أحمد بن بوقلوش بن محمد ، رقم الانخراط : 53/39.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.763	٪ 87،50	فاتح غشت 1977
كنودى بناصر بن لحسن ، رقم الانخراط : 53/265.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.764	٪ 82،50	فاتح يناير 1978
اهروى بناصر بن لحسن ، رقم الانخراط : 56/123.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.765	٪ 65	كذلك
سرار ميمون ، رقم الانخراط : 55/283.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.766	٪ 65	كذلك
بلة ميمون بن الحسن ، رقم الانخراط : 55/1923.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.767	٪ 68،75	كذلك
بنعزو معلاوى بن عياد ، رقم الانخراط : 57/920.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.768	٪ 75	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، الطبقة والرتبة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
برقاسي محمد بن حمو ، رقم الانخراط : 52/1179.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.769	٪ 86,25	فاتح يناير 1978
بوزة محمد بن سعيد بن لحسن ، رقم الانخراط : 55/6089.	متقدم ، الدرجة 3 ، الرقم الاستدلالي : 136.	407.770	٪ 56,25	كذلك
بوشريب موحا بن باسو ، رقم الانخراط : 52/10497.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.771	٪ 87,50	كذلك
درقاوي بنعيسى بن الكبير ، رقم الانخراط : 57/2099.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.772	٪ 60	كذلك
بنعمر عبد السلام بن محمد ، رقم الانخراط : 55/802.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.773	٪ 58,75	كذلك
كجوجا امحمد بن الجيلالي ، رقم الانخراط : 55/4190.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.774	٪ 71,25	فاتح يوليوز 1977
حباشي عبد الرحمن بن لحسن ، رقم الانخراط : 59/71.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.775	٪ 45	فاتح يناير 1977
بوطيبي أحمد بن قدور ، رقم الانخراط : 57/934.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.776	٪ 77,50	فاتح يوليوز 1977
التوفيق محمد بن الحسين ، رقم الانخراط : 52/8280.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.777	٪ 76,25	كذلك
باحسو محمد بن موح ، رقم الانخراط : 54/1032.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.778	٪ 62,50	كذلك
خريبوب امحمد بن سعيد ، رقم الانخراط : 52/1594.	مقدم رئيس ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 151.	407.779	٪ 78,75	فاتح غشت 1977
بنشيكر محمد بن حدو ، رقم الانخراط : 58/3147.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.780	٪ 86,25	كذلك
الطالب بوعزة بن بوعزة ، رقم الانخراط : 52/1982.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.781	٪ 87,50	كذلك
ابن الفضيل عبد الله بن أحمد ، رقم الانخراط : 58/2255.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.782	٪ 83,75	كذلك
قربوى قاسم بن سلام ، رقم الانخراط : 52/2516	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.783	٪ 82,50	كذلك
الحداد محمد بن محمد ، رقم الانخراط : 58/2384.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.784	٪ 98,75	كذلك
حادي البوهالي بن الحسن ، رقم الانخراط : 52/5755.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.785	٪ 85	فاتح اكتوبر 1977
الريالة محمد بن محمد ، رقم الانخراط : 56/718.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.786	٪ 75	كذلك
حمدوش محمد بن عبد القادر ، رقم الانخراط : 55/5413.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.787	٪ 65	فاتح يناير 1978
انركي أحمد بن أحماد ، رقم الانخراط : 53/206.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.788	٪ 73,75	كذلك
عريش ميمون بن موحا ، رقم الانخراط : 54/1492.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.789	٪ 73,75	كذلك
انصار موحى اورحو بن حمادى ، رقم الانخراط : 58/399.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	407.790	٪ 80	كذلك
بوضركا محمد بن اعمر ، رقم الانخراط : 55/2273.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.791	٪ 75	كذلك
بوراس امحمد بن محمد ، رقم الانخراط : 55/6671.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.792	٪ 67,50	كذلك
العيساوى عبد القادر بن موح ، رقم الانخراط : 62/500.	مخزني ، الدرجة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	407.793	٪ 37,50	كذلك
بنعدو محمد بن بوزيان ، رقم الانخراط : 52/479.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.794	٪ 77,50	كذلك
بن اسيف عبد الله بن أحمدة ، رقم 56/2625.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.795	٪ 75	كذلك
كبو مولاى الحسين بن أحمد ، رقم الانخراط : 56/1963.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.796	٪ 53,75	كذلك
تريبكي محمد بن حم ، رقم الانخراط : 52/5522.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.797	٪ 93,75	كذلك
زلماط الحسين بن محمد ، رقم الانخراط : 55/3755.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	407.798	٪ 56,25	كذلك
شهيد الشرقي بن الفكاك ، رقم الانخراط : 52/5160.	مقدم رئيس ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 151.	407.799	٪ 92,50	كذلك
جلولي السهلي بن محمد ، رقم الانخراط : 57/384.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	407.800	٪ 52,50	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.